|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| WO/GA/49/7 | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 3 يوليو 2017 | | |

الجمعية العامة للويبو

الدورة التاسعة والأربعون (الدورة العادية الثالثة والعشرون)

جنيف، من 2 إلى 11 أكتوبر 2017

تقرير عن اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية

من إعداد الأمانة

1. خلال الفترة قيد النظر، عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية (اللجنة) دورتين هما الدورة السادسة والثلاثون (من 17 إلى 19 أكتوبر 2016) والدورة السابعة والثلاثون (من 27 إلى 30 مارس 2017). وترأس كلا الدورتين السيد عادل المالكي (المغرب).

## العلامات التجارية

1. نظرت اللجنة، خلال دورتها السادسة والثلاثين، في الوثيقة SCT/35/4 (حماية أسماء البلدان من تسجيلها واستخدامها كعلامات تجارية: الممارسات والنُهج ومجالات التوافق الممكنة) والوثيقة SCT/32/2 (اقتراح منقح من وفد جامايكا). وفي ختام الدورة، طلب الرئيس من الأمانة دعوة الدول الأعضاء إلى أن تقدم، على سبيل الأولوية، تعليقات وملاحظات إزاء مجالات التوافق رقم 1 (مفهوم اسم البلد) ورقم 2 (استبعاد العلامة من التسجيل إذا اعتُبرت وصفية) ورقم 5 (إجراءات الإبطال والاعتراض) ورقم 6 (الاستخدام كعلامة)، بما في ذلك أمثلة عملية على الطريقة التي تُطبق فيها هذه المبادئ في ولاياتها القضائية.
2. وبعد تسلّم تلك التعليقات والملاحظات، أعدت الأمانة الوثيقة SCT/37/3 (حماية أسماء البلدان من تسجيلها واستخدامها كعلامات تجارية: الممارسات والنُهج ومجالات التوافق الممكنة – تعليقات الأعضاء) وقدَّمتها إلى اللجنة كي تناقشها في دورتها السابعة والثلاثين. ونظرت اللجنة خلال هذه الدورة في الوثيقتين SCT/37/6 (مذكرة من وفد إيسلندا) وSCT/32/2 (اقتراح منقح من وفد جامايكا). وفي ختام الدورة، طلب الرئيس من الأمانة ما يلي: "1" دعوة الدول الأعضاء إلى أن تقدم، على سبيل الأولوية، مزيدا من التعليقات والملاحظات إزاء مجالات التوافق رقم 1 و2 و5 و6؛ "2" وتجميع كل ما يرد من التعليقات والملاحظات في وثيقة مراجَعة[[1]](#footnote-1)؛ "3" وإعداد وثيقة تحليلية كي تنظر فيها اللجنة في دورتها الثامنة والثلاثين.
3. ونظرت اللجنة أيضا، في دورتها السابعة والثلاثين، في الوثيقة SCT/37/4 (العلامات التجارية والأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمواد الصيدلانية (INNs)). وبعد المناقشات، التمس الرئيس من الأمانة التواصل مع منظمة الصحة العالمية بغية بحث إمكانية وكيفية استخدام المكاتب الوطنية والإقليمية للملكية الصناعية في الدول الأعضاء في الويبو للآليات الشبكية التي تتيحها تلك المنظمة للنفاذ مباشرة عبر الإنترنت إلى الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمواد الصيدلانية (INNs)؛ والاستمرار، قبل ذلك، في ممارستها الحالية المتمثلة في إطلاع المكاتب عندما تنشر منظمة الصحة العالمية القوائم المقترحة والموصى بها والتراكمية الخاصة بالأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمواد الصيدلانية (INNs).
4. وفضلا عن ذلك، قدمت الأمانة أثناء الدورتين كليهما مستجدات عن الجوانب المتعلقة بالعلامات التجارية في نظام أسماء الحقول، وأحاطت اللجنة علما بتلك المستجدات والتمست من الأمانة أن تطلعها بانتظام على التطورات التي ستطرأ في المستقبل على نظام أسماء الحقول.

## التصاميم الصناعية

1. تجدر الإشارة، فيما يخص مشروع معاهدة قانون التصاميم، إلى الوثيقة WO/GA/49/8 (مسائل تتعلق بالدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة بشأن قانون التصاميم).
2. ونظرت اللجنة، في دورتها السادسة والثلاثين، في الوثيقة SCT/36/2 (تجميع لردود استبيان بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط). وبعد المناقشات، التمس الرئيس من الأمانة ما يلي: "1" دعوة الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية المعتمدة إلى تقديم ردود إضافية على الاستبيان؛ "2" وتجميع كل الردود وثيقة مراجَعة؛ "3" وإعداد وثيقة تحلّل الردود والتعليقات والملاحظات الواردة، كي تنظر فيها اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين.
3. ونظرت اللجنة، خلال دورتها السابعة والثلاثين، في الوثيقة SCT/36/2 Rev. (مراجعة التجميع المذكور آنفا) والوثيقة SCT/37/2 (تحليل لردود الاستبيان بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط). وبعد المناقشات، التمس الرئيس من الأمانة إعداد صيغة مراجَعة أخرى من التجميع استنادا إلى ردود إضافية تلتمسها الأمانة من الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية المعتمدة فضلاً عن مراجعة التحليل مع مراعاة تلك الردود الإضافية. وفضلا عن ذلك، التمس الرئيس من الأمانة تنظيم جلسة إعلامية تُعقد في الدورة الثامنة والثلاثين للجنة وتتناول ما يلي: "1" ممارسات المكاتب؛ "2" وتجربة المستخدمين فيما يخص تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط.
4. ونظرت اللجنة، خلال دورتها السادسة والثلاثين، في الوثيقة SCT/36/3 (معلومات بشأن خدمة النفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية). وفي حين شجّع الرئيس الدول الأعضاء على النظر في إمكانية استعمال خدمة النفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية لأغراض تبادل وثائق الأولوية الخاصة بالتصاميم الصناعية والعلامات التجارية، فإنه خلص إلى أن اللجنة ستقدّر التقدم المحرز في هذا الصدد في دوراتها المقبلة. وفي الدورة السابعة والثلاثين، أحاط الرئيس علما ببيانات بعض الوفود، التي أشارت إلى أنها بصدد اتخاذ خطوات من أجل تنفيذ خدمة النفاذ الرقمي لأغراض التصاميم الصناعية على المدى القريب.

## المؤشرات الجغرافية

1. ترد حاليا في جدول أعمال اللجنة ثلاثة اقتراحات بشأن العمل الخاص بالمؤشرات الجغرافية – وهي اقتراح من وفد الولايات المتحدة الأمريكية لإعداد دراسة استقصائية حديثة عن الأنظمة الوطنية الحالية للمؤشرات الجغرافية (الوثيقة SCT/31/7)؛ واقتراح مشترك من وفود بلغاريا والجمهورية التشيكية وفرنسا وألمانيا وهنغاريا وإيطاليا وبولندا والبرتغال وجمهورية مولدوفا ورومانيا وإسبانيا وسويسرا بشأن حماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول (الوثيقة SCT/31/8 Rev.7)؛ واقتراح من وفد فرنسا بشأن دراسة عن حماية المؤشرات الجغرافية في الأنظمة الوطنية ودراسة عن حماية المؤشرات الجغرافية على الإنترنت (الوثيقة SCT/34/6).
2. ومن الجدير بالذكر أن الجمعية العامة للويبو 2015 وجهت اللجنة "نحو دراسة مختلف الأنظمة الخاصة بحماية المؤشرات الجغرافية، ضمن ولايتها الحالية وبما يشمل كل الجوانب". وناقشت اللجنة، خلال دورتها السادسة والثلاثين، خيارات برنامج العمل الخاص بالمؤشرات الجغرافية، وخلص الرئيس إلى ما يلي:

"(أ) ستُعقد، في الدورة السابعة والثلاثين للجنة، جلسة إعلامية من شطرين تتناول ما يلي:

"1" خصائص وتجارب وممارسات مختلف الأنظمة الوطنية والإقليمية لحماية المؤشرات الجغرافية،

"2" وحماية المؤشرات الجغرافية على الإنترنت، والمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول؛

"(ب) وستلي الجلسة الإعلامية مناقشات أخرى حول برنامج العمل اللازم لدعم ولاية الجمعية العامة [للويبو]؛

"(ج) وستظلّ كل الاقتراحات الخاصة بهذا البند مطروحة على جدول الأعمال."

1. ونظِّمت الجلسة الإعلامية المذكورة في دورة اللجنة السابعة والثلاثين (في 28 مارس 2017). وبعد الجلسة الإعلامية، ناقشت اللجة استنادا إلى اقتراح الرئيس برنامج عمل ممكن لدعم ولاية الجمعية العامة للويبو المشار إليها في الفقرة 11 من هذه الوثيقة. وفي ختام المناقشات، أحاط الرئيس علما بما يلي:

"الجلسة الإعلامية [...] أتاحت معلومات مفيدة عن ما يلي: "1" خصائص وتجارب وممارسات مختلف الأنظمة الوطنية والإقليمية لحماية المؤشرات الجغرافية، "2" وحماية المؤشرات الجغرافية على الإنترنت، والمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول. وكانت الجلسة الإعلامية أساسا مناسبا لاستهلال تبادل للآراء حول النقطتين "1" و"2" المذكورتين أعلاه."

1. وخلص الرئيس إلى أن "اللجنة ستنظر، خلال دورتها المقبلة، في خطوات أخرى استنادا إلى اقتراحه حول هذه المسألة. وستظلّ كل الاقتراحات الخاصة بهذا البند مطروحة على جدول الأعمال".

إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى الإحاطة علما بالوثيقة المعنونة "تقرير عن اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية" (الوثيقة WO/GA/49/7).

[نهاية الوثيقة]

1. تُنقل كل التعليقات والملاحظات المُقدمة إزاء مجالي التوافق رقم 3 و4 إلى مرفق من مرفقات الوثيقة المراجَعة. [↑](#footnote-ref-1)